

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٦٥٨ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/١١/٣٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٦٠٥٩ لسنة ٢٠١٤ إدارى مركز الحامول

والمقيدة برقم ٣٢٨٢٤ لسنة ٢٠١٤ جنح الحامول ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١٢/٢

إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٤/١٢/٢

صدر فى ٢٠١٤/١٢/١

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر